



الرقم:

التاريخ: ١٤٤٠ / ٦ / ١٦ هـ

المشروعات:

تعميم لجميع مكاتب التعليم والمدارس الداخلية، ومعاهد التربية الخاصة، والمدارس الأهلية (بنين / بنات).

الموضوع: بشأن/ إجراءات حركة القيادات
المدرسية (قائدة، وكيل/ة) داخل المدينة.

وفقه/ها الله

إلى: مديرة/ مكتب.....

وفقه/ها الله

إلى: قائدة/ مدرسة.....

من: مدير عام التعليم بمنطقة المدينة المنورة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

وبعد:

إلحاقاً لتعميمنا رقم ١٧٢٣٣ وتاريخ ١٤٤٠/٦/٢ هـ بشأن إجراءات حركة النقل الداخلي لشاغلي الوظائف التعليمية المكلفين بالتشكيلات المدرسية للعام الدراسي ١٤٤٠/١٤٤١ هـ، وإشارة إلى القرار الوزاري رقم ٣٦١٥٧٣٢٠٨ وتاريخ ١٤٣٦/٨/١ هـ بشأن تنظيم القيادات المدرسية، وسعياً في تطوير إجراءات العمل وفق معايير خاصة بحركة القيادات المدرسية لتحقيق رغبات القيادات المدرسية في النقل، وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل، عليه تجدون أدناه آلية حركة النقل الداخلي للقيادات المدرسية (قائدة، وكيل/ة) وفق ما يلي:

أولاً: الحالات التي تنطبق عليها شروط حركة نقل القيادات المدرسية (بنين/ بنات):

١- ينقل من أمضى/ت ست سنوات في مدرسته/ها الحكومية من القيادات المدرسية (قائدة، وكيل/ة)، ولجنة القيادات المدرسية استثناء من يلي:

١. من يرغب في البقاء في مدرسته ممن حصل على جائزة التعليم في فئة (قائدة/ المدرسة)، أو الذي تميز في عمله خلال السنوات الثلاث الأخيرة وفق معايير تقرها اللجنة.

٢. القيادات المدرسية في المدارس ذات البيئات الخاصة عند رغبتهم البقاء في مدارسهم.

٣. القيادات المدرسية في المدارس التي يوجد بها تطبيق لبعض مشاريع الوزارة التي تحتاج إلى استقرار في القيادات المدرسية بغرض تمكينها من تنفيذ خططها، بعد رفع تقرير من الجهة المشرفة على المشروع.

٤. من بقي على نهاية خدمته النظامية عامان فأقل .

ب - من يرغب النقل من القيادات المدرسية بشرط أن يكون امضى عامين على مباشرته في مدرسته الحالية.



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

ثانياً : ضوابط عامة :

- ١- تكون حركة نقل القيادات المدرسية الحكومية لكل مرحلة على حدة، ولجنة القيادات المدرسية استثناء من ترى مناسبة نقله من مرحلة إلى أخرى.
- ٢- لا يجوز نقل جميع القيادات المدرسية الحكومية (قائدة، وكيل/ة) من مدرسة واحدة إلا إذا قررت لجنة القيادات المدرسية مناسبة ذلك .
- ٣- في حال مفاضلة النقل بين الوكلاء/ الوكيلات بمدرسة واحدة ينقل أقدمهم مباشرة في المدرسة.
- ٤- من يرغب في النقل من القيادات المدرسية لظروف خاصة (تقدها لجنة القيادات المدرسية) ولا تنطبق عليه شروط نقل القيادات المدرسية، يرفع أوراقه للجنة خلال فترة التقديم لدراسة إمكانية استثنائه لدخول مفاضلة النقل .
- ٥- في حال عدم دخول القيادات المدرسية الملزمين بالنقل في الحركة فإن لجنة القيادات المدرسية توجيههم حسب الاحتياج.

ثالثاً : الدخول لتسجيل الرغبات على الرابط التالي:
١. (بنين): (www.edari.net) خلال الفترة من يوم الأحد الموافق ١٩/٦/١٤٤٠هـ إلى يوم

الأحد الموافق ٢٦/٦/١٤٤٠هـ.

٢. (بنات) (<https://goo.gl/forms/M6KYOnNEn1keNPPN2>) والرجوع إلى التعميم رقم ١٦٣٨٢

وتاريخ ٢٨/٥/١٤٤٠هـ والتقيد بما فيه من تعليمات.

للاطلاع والعمل بموجبه،،،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

ناصر بن عبدالله العبدالكريم

ص/ لمكتبنا

ص/ للمساعد للشؤون التعليمية (بنين/بنات).

ص/ للمساعد للشؤون المدرسية.

ص/ لإدارة الإشراف التربوي (بنين/بنات).

ص/ لقسم القيادة المدرسية (بنين/بنات).

ص/ للاتصالات الإدارية

